Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الظلم[1] ومادة الرهبة، ومواد الرجوع، الأيمان، العلم، الاستهزاء، الجحود، التوكل، الحفظ، النصر، الخلود، التقوى، الإسلام، الغفلة، الكفر.

ثالثاً: تقدم بعض المعمولات على بعض بما يخالف النظام اللغوى المعروف: ويتجلى ذلك في تقديم المفعول الثانى على الأول، كما فى قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِن وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا﴾[2]، وقوله: ﴿... فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [3]، وغيرها من الأمثلة بما بلغ ٨٥ موضعاً من الآيات المسجوعة، كما يظهر ذلك النمط فى تقديم المفعول على الفاعل فى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاء آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ﴾[4]، ويوجد كذلك فى تقديم معمول الصلة عليها كما فى قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.[5]

ولما كان الوعى البلاغى بفاعلية الترخُّص فى القواعد فى تشكيل الدلالة، وأنه إنما يسرى مشفوعاً بهدف ووظيفة، فقد تضمنت المحاولات البلاغية نقاشاً مطولاً حول الغرض الأصلى من تقديم المسند أو المعمول وشبهه، انبثقت عنه رؤى عديدة، فالجميع يتفق على أن التقديم هنا يفيد الاهتمام، لكن الجدير بالتسجيل هو اختلافهم حول إفادة القصر، فالقائلون به أرسوا لذلك شرطين؛ أحدهما: ألا يكون المعمول مقدماً بالوضع كأسماء الاستفهام وما ماثلها. والآخر: ألا يكون التقديم راجعاً إلى مصلحة التركيب.

---

(١) البقرة ٥٧-آل عمران ١١٧-الأعراف ١٦٠-الأعراف ١٧٧-التوبة ٧٠- يونس ٤٤- النحل ٣٣- العنكبوت ٤٠- الروم.

(٢) مريم: ٥.

(٣) النساء: ١٤١.

(٤) الحجر: ٦١.

(٥) آل عمران: ٨٥.